

Distr.
GENERAL

S/1994/264
6 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٤
موجهة الى الأمين العام من البعثة الدائمة لاستراليا لدى
الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لاستراليا لدى الأمم المتحدة تحياتها الى الأمين العام وتتشرف بأن تشير الى مذكرته المؤرخة ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ التي لفت فيها الأمين العام الانتباه الى الفقرات من ١٧ الى ٢٤ من قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣) والى طلب المجلس الوارد في الفقرة ٢٤ من ذلك القرار الى جميع الدول أن تبلغ عن التدابير التي اتخذتها للوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الفقرة ١٩.

تتشرف البعثة الدائمة لاستراليا أن تقدم الى الأمين العام التقرير التالي من الحكومة الاسترالية استجابة للطلب الوارد في الفقرة ٢٤ من قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٤).

اللوائح المنظمة بموجب التشريع الجمركي الاسترالي المعمول بها فعلا تفرض حظرا شاملا على التصدير من استراليا لأنواع كثيرة من الأسلحة والمواد المتصلة بها إلا بموجب إذن أو ترخيص يصدر عن وزارة الدفاع. وفي ضوء الالتزامات المنصوص عليها في الفقرة ١٩ من القرار، لن يمنح أي إذن أو ترخيص من هذا القبيل في حالة طلبات تصدير لمثل هذه المواد الى أنغولا إلا من خلال نقاط الدخول التي تعينها حكومة أنغولا للأمين العام. ويجري حاليا وضع لوائح اضافية لحظر البيع أو التوريد لهذه المواد من جانب مواطنين استراليين يعملون خارج الاقليم الاسترالي أو من سفن أو طائرات ترفع العلم الاسترالي.

ويجري أيضا وضع لوائح لحظر البيع أو التوريد لسائر الأصناف المدرجة في الفقرة ١٩ الى أنغولا (إلا من خلال نقاط الدخول المعينة) من جانب مواطنين استراليين أو من الاقليم الاسترالي أو من سفن أو طائرات تحمل العلم الاسترالي.

ومن المتوقع أن تصدر قريبا هذه اللوائح التي ستكفل الامتثال الكامل للفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٤) ومتى صدرت ستقوم استراليا بتقديم تقرير آخر الى الأمين العام.

— — — — —